

مطالب أولي النهى في شرح غاية المنتهى

وربما خرج منه شيء فلوثها و سن ستره بثوب لحديث عائشة أنه صلى الله عليه وسلم حين توفي سجي بثوب حبرة واحتراما له وصونا عن الهوام وينبغي جعل أحد طرفيه تحت رأسه والآخر تحت رجله لئلا ينكشف و سن وضع حديدة أو نحوها كمرآة وسيف وسكين وقطعة طين على بطنه لما روى البيهقي أنه مات مولى لأنس عند مغيب الشمس فقال أنس ضعوا على بطنه حديدا ولئلا ينتفخ بطنه وقدره بعضهم بنحو عشرين درهما ويصان عنه مصحف وكتب فقه وحديث وعلم نافع و سن وضعه على سرير غسله بعدا له عن الهوام ونداوة الأرض متوجها إلى القبلة منحدرًا نحو رجله فيكون رأسه أعلى لينصب عنه ما يخرج منه وماء غسله و سن إسراع تجهيزه لحديث لا ينبغي لجيفة مسلم أن تحبس بين ظهراني أهله رواه أبو داود وصونا له عن التغيير إن مات غير فجأة أي بغتة و سن إسراع تفريق وصيته لما فيه من تعجيل أجره ويجب إسراع في قضاء دين الله تعالى لحج أو آدمي كرد غصب وعارية ووديعة لأن تأخيرها مع القدرة ظلم فيقدم على الوصية لحديث علي رضي الله عنه صلى الله عليه وسلم بالدين قبل الوصية وأما تقديمها في الآية على الدين فلأنها لما أشبهت الميراث بكونها بلا عوض كان في إخراجها مشقة على الوارث فقدمت حثا على إخراجها قال الزمخشري ولذلك جاء بكلمة أو التي تقتضي التسوية أي فيستويان في الاهتمام وعدم التضييع وإن كان مقدما عليها ويكون قضاء دينه وإبراء ذمته وتفريق وصيته